

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٤٤ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ البحيرة؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على تخصيص قطعة أرض أملاك دولة مساحتها ١٧١م^٢ كائنة بمنطقة شارع عبر المترفع من شارع الجمهورية بالقطعة رقم ١٣٤٨ مسلسل ص ٢ بحوض البحر والغريق والمقطع غرة ٦ بمراكز ومدينة حوش عيسى بمحافظة البحيرة، بالمجان، لصالح الهيئة القومية للبريد لإقامة مكتب بريد عليها وحدود الأرض كما يلى:

الحد البحري : بطول ١٩م منزل مقام.

الحد القبلي : بطول ١٩م مبني السجل المدني المطور.

الحد الشرقي : بطول ٩م فضاء ملك الدولة.

الحد الغربي : بطول ٩م شارع عرض ١٢م.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

صدر ببرئاسة مجلس الوزراء في ١٥ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢ يوليو سنة ٢٠١٥ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب